mroftalp htehaB ni knil muideM

ماحكم قيام التاجر بشراء نوع من البضاعة و والتحكم بزيادة سعرها في السوق؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

ليقوم احد الاشخاص الذين يعملون في التجارة عندنا اذا احس ان هناك نوعا من البضائع بدأ سعره يتحسن في السوق يقوم بشراء كل لما في السوق من تلك البضاعة ويتحكم في سعرها بزيادة اكثر. فما حكم هذا العمل وهل ما يكسبه بهذه الطريقة حلال ام حرام؟ لا شك - 00:00:00

شك ان الذي يضايق المسلمين فيما يحتاجون اليه من السلع فيشتريها كلها من السوق ويضطر الناس الى ان منه بثمن مرتفع يتحكم فيهم لا شك ان هذا لا يجوز ويجب الاخذ على يده ومنعه من ذلك. اذا كان الامر كما ذكر - 00:00:20

سائل انه ليس هناك في السوق غير هذه السلع التي يحتاج اليها الناس وهو يشتريها ويحصرها عنده ليتحكم فيها فهذا امر لا يجوز ويجب على ولاة منعه من ذلك اما اذا كانت هذه السلع من الكماليات والناس ليسوا بحاجة اليها او كان هناك سوق اخر وسلع اخرى - 00:00:40

الناس يجدون غيرها في مكان اخر من غير مشقة عليهم فان هذا لا يحرم ولكن لا ينبغي للمسلم ان يضايق الناس ويضطر الناس الى الحرج. نعم. لكن اذا كان هذه او اذا كانت هذه البضاعة هي من القوت الضروري للناس ويحتكرها مثل هذا الشخص. فما حكم المال - 00:01:00

الذي يكسبه بهذه الطريقة هو الصورة هذه ليست صورة الاحتكار الاحتكار معناها ان يشتريها ويخزنها يتربص بها غلاء السعر فيما بعد نعم ويشتريها ويبيعها في قال لكن يرفع ثمنها. هذا ذكرنا انه لا يجوز وانه يجب على ولاة الامور ان يأخذوا على يده واذا كان ليس هناك غير هذه السلع والناس بحاجة اليها فانه يجبر - 00:01:20

ان يبيعها كما يبيع الناس كما يبيع الناس اذا يعني هذه الصورة فيها فرق بينها وبين الاحتكار؟ هي شبيهة في الاحتكار من ناحية لكنها ليست احتكارا من كل حقيقة الاحتكار اذا ما هو؟ ان يعمد الى مثلا حاجيات الناس الضرورية التي ليس في البلد غيرها ويشتريها ويخزنها - 00:01:40

ويتربص بها غلاء السعر في المستقبل. نعم. هذا حرام طبعا هذا ما في شك هذا ورد الوعيد عليه وورد منعه من ذلك. نعم - 00:02:00